

ارادته المتخولم فقلت فان قد اتفق ان العالم مخلوق بالاختيار ولا احد انظر الى الحكمة التي اعطى الله حقه الذي
صلى له وانظر الى العلم المتعلق بالنظم المكن الذي لا يكون فيه غير ما هو متخول من زعم خلاف ذلك فقد قال متطابقا قلت ان
في الاستناد ما هو بحسب تحليل من النظر والاداء لا يتبع طرد ولا استنادا ولو كان العقل العدم المستلزما الى ذات الحوادث
مردية آه وبذلك وجوده في غير زمان وجوده محال فاعدم المستلزما في وجوده فبقوله وعند الحكماء ان
الشيء غير مستويق بالعدم بحسب الامر آه قال في الحاشية لتسليم بالعدم الزمان بالشيء الى الزمان بالنظر الى بعض الوجود
وبالنظر الى القديم بمقارن الزمان والظان لبعضه خارجا انتهى اعلم ان المشهور ان هذا المعنى الذي عندهم والقديم
الزاني عندهم هما يكونان وجوده مستويا للزمان سواء كان على وجه الظاهر كما قال في العقل المشي من قبل في العقل بانك
المحققين فاعلم ان ادمون المحققين من الفلاسفة والارسطو والافلاكيون سلفا فانهم لم يصفوا ولا اشتروا فيكون لا يصح التقسيم
على وجه التقدير لان العلاقة كاذبة فيكون العالم طرا قديما بعد الترخيم من القديم ولا يجوز ان يستعمله على معنى الموجودات
في بعض الامور كما هو المشهور فاحادث الزاني عندهم اخفى من القديم بهذا التقدير ليعلم المتكلم ان لفظة القديم الزاني في
هذه الوجوه ان كل ما استوعب وجوده لا يشترطه شيئا به فهو غير مستويق بالعدم في الواقع وهو غير مستويق بالعدم في الواقع
فوجوده مستوعب وليكون وجوده مستويا في الواقع فهو غير مستويق بالعدم لان المقدم المستويق بالعدم لان المقدم الزاني
كلها اعدام واقعية ولا يتناولون بوجوه العدم والتعاقب في الوجود ان المسمى بجميعه من قبل الفلاسفة فاحادث الزمان موجودا
واحد الدهر والواقع على مذاهبهم وبين قول المتكلمين في سبق العدم على الممكن لعدم السابغ عددا واقعية وبراهنهم
والحادث الزمانيين بحيث لم يترى عن الزمان والتسبب ذلك الى الخلاف فكل ذلك اخذ من كلام صاحب الحق الحسين
وسيدنا في شرحه في الفلاسفة والارسطو والافلاكيون الى الكلام القديم الذي في زماننا انما يتحقق بهما رسالة شاملة على تفصيل كلام الفلاسفة
في الدهر فيقول قال الشيخ في الشفاء واما الامور التي لا يتقدم فيها ولا يتخلف فيها فاما السمت في زمان والكانت مع الزمان بالظاهر
فانهم مع العدم وليس في الزمان والاداء ان شئ من جهة ما لا يتقدم وما من شئ من جهة ما يتخلف ولا يتخلف في الوجود القديم وانما
شأنه بهما هو ذات وجوده فليس من جهة ما لا يتقدم وما من شئ من جهة ما يتخلف في زمان وهو من جهة اخرى في زمانه المستوي
وجوده مع الزمان وليس في الزمان وجوده مع استمرار الزمان كل هذا هو الذي استمر وجوده واحد فهو في الدهر واعني
بالاستمرار وجوده كما هو مع كل وقت كسب وقت على الاتصال وكان الدهر حيا شئ الى غير شئ وتبني به الجبر الى الدهر

Copyrighted material

العلم وهو العالم لا على هذا الوجه والباري كغيره لا يفعل الا على سبب الصلاحية ولا يمكن تسمية ما لا يكون له وجوده وعن افان
الوجود لا يرد على الاول ان التسلسل محال مطلقا آه يفتضح بالفلاسفة في علمه فيقولون ان التسلسل في التسلسلات والتبعات
وفي كلامه محال وليس ساعدا بالتوقف منفضل الكلام فيقول عليه ان الواجب تعالى آه مع ان التسلسل محال في جانب
البدء وعلى وجه التسليم واحد من احد وجه التسلسل الى الباري القديم الواجب بالذات فلم يجب شئ من اعداد محال العلم
التسلسل زانما علم لوجبه محال ولا يمكن الجواب بما يجب الباري من اجل العدم المشترك بين العلاقات لان الباري عند الصفا
في الاري لا يوجد شيئا بدون تعليق الازالة فانهم في قوله انوا تسع لظهورها بعد ما نظر الى الصفا لم يتحقق الاضمار به الازالة
مردودا لان الذي يجب الازالة لا يوجد علم متعلق القدرة وهو متحقق والاساوي بالنسبة اليها غير لازم بل مستحيل في ذاتها
نسبة الطرفين اليها مساويا اقتضاه بطرفهما من دون مرجح الوجود الازالة والعلية التي الاساوي نسبة وجوده
فيكون قال في الحاشية انما يجب الذي لو كان لا يتغير بالواجب الذي لا يتغير ولا يلازمه فيكون مرجح الوجود متعلقا
بهما المتعلق والتسلسل العلاقات القديمة التي غير النهائية لا يلازم الايجاب قبل الاعتقاد انتهى فذكره في بيان كلام الحق في قوله
غير واحد شئ في ادعاءه ان الايجاب الذي قبل الازالة ومعناه من الاعتقاد وهذا فاحادث الزمان اراد ان الايجاب الفعل
قبل الازالة مانع الاعتقاد فليس عند عدمه شئ من نسبة الطرفين اليها يجب الفعل قبل الازالة ولا معناه في الازالة
عدا الفعل الذي يجب قبل الازالة وعلمه بل الفعل انما يجب بالازالة والآراء في حيث من اللات فالوجوه بعد الاعتقاد
وان ارادوا ان الايجاب لتعلق الازالة بالظرف الذي تعلق به الايجاب ليعنى الازالة ما في الاعتقاد فمما ممنوع كيف الفعل
الاختيارى بالوجوه ويجب بالاعتقاد لانه لا يجب لتعلق الازالة بمرجع ان وجوب تعلق الازالة بعد الطرفين واستناعه متعلقه
بالطرف الاخر خصوص حكمه كونه الباري من اجل اختياره وازالة لان هذه الازالة ان الاساوي نسبة الطرفين اليها في الاعتقاد
لكل واحد من الطرفين في التعلق بعد ما دون الاخر ترجيح المرجح في فعله ولا يمكنه في الازالة من مرجح لاجل التعلق في المرجح
انما يجب لتعلقه في الايجاب في الفعل قبل اختيار الفعل والما غير مرجح في مرجح في المرجح بمعنى شئ من نسبة الازالة كما
علم من المرجح فاذن ان التساوي نسبة الازالة الى الطرفين غير واجب بل مستحيل فان اعتقادها يجب تسبب المرجح
الفعل العلم بالصحة او كونه نظرا تم او غيرهما لكن اذا تعلق ارادة الباري من اجل وجوده في وقت معين في وقت معين لا
من استعماله موجوده في غير ذلك الوقت واما بالنظر الى طبيعته عن الوجود في ذلك الوقت الازالة فيكون في وقت لا يتسلسل

الذات